

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (١١٥) لسنة ٢٠٢٢
بشأن التجديد لكتاب العدل الخاصين

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧١ بشأن التوثيق، المعدل بالمرسوم بقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٧،

وعلى القرار رقم (١) لسنة ١٩٧١ باللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧١ بشأن التوثيق، المعدلة بالقرار رقم (٩) لسنة ٢٠٠٩،

وعلى القرار رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٧ بشأن تنظيم تراخيص وأعمال والتزامات وجزاءات كاتب العدل الخاص للقيام بأعمال التوثيق، المعدل بالقرار رقم (١٠٠) لسنة ٢٠١٩، وعلى الأخص المادة (٩) منه،

وعلى القرار رقم (٨٩) لسنة ٢٠١٩ بتعيين كتاب العدل الخاصين، وبناء على عرض الوكيل المساعد لشئون المحاكم والتوثيق،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُجَدِّد لِكُتَّابِ العَدْلِ الخَاصِّينَ (اللغة العربية) التالية أسماءهم:

- ١- السيد هاشم علوي الوداعي.
- ٢- أيمن حمد محمد يوسف الجار.
- ٣- مانع راشد عبدالله البوفلاسة.
- ٤- هاشم يعقوب أحمد عبدالله.
- ٥- فاطمة علي حسن عبدالله حاجي.
- ٦- زهرة السيد حسين المشقاب.
- ٧- عبدالله نجم عبدالله العلي.
- ٨- علي جعفر مكي الجبل.
- ٩- شيرين صفوت علي حنفي.
- ١٠- نزار عبدالله حبيب عبدالله.

المادة الثانية

على الوكيل المساعد لشئون المحاكم والتوثيق تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعادة

صدر بتاريخ: ٥ صفر ١٤٤٤هـ

الموافق: ١ سبتمبر ٢٠٢٢م